الى اكل الجيف والكلاب الميتة والعظام المحرقة والعهد وهو الوبر
المعالج بالدم وقد ضاقت عليهم الارض بما رحبت من سرايا
رسول الله حيث كانوا يغيرون على مواشيهم ويغنمونها فاخذلهم ثم
اخذهم يوم بدر ما اخذهم من العذاب هذا هو الذي يقتضيه المقام
ويشهد عليه حسن النظام واما ما جمع عليه اهل التفسير من ان
الضمير في قوله تعالى ولقد جاءهم لاهل مكة قد ذكر حالهم صدرها
بعد ما ذكر مثلهم وان المراد بالرسول محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم وبالعذاب ما اصابهم من الجدب ووقعة بدر فيعزل
من التحقيق كيف لا وقوله سبحانه فكلوا مما رزقكم الله حقه ان يفرع
على نتيجة التمثيل وصدر لهم مما يودي الى مثل عاقبتهم والمعنى
واذا استبان لكم حال من كفر بانعم الله تعالى وكذب رسوله وما
حل بهم بسبب ذلك من الليتا والتي اولا واخرا فانتهوا مما انتم
عليه من كفران النعمة وتكذيب الرسول كيلا يحل بكم مثل ما حل بهم
واعرفوا حق نعم الله تعالى واطيعوا رسوله عليه السلام في امره
ونهيه وكلوا مما رزقكم الله حال كونه حلالا طيبا وذروا ما
تفترونه من تحريم البحائر ونحوها واشكروا نعمة الله تعالى
واعرفوا حقها ولا تقابلوها بالكفرات والفاداخلة على الامر
بالشكر وانما ادخلت على الامر بالاكل لكون الاكل ذريعة الى
الشكر فكانه قيل فاشكروا نعمة الله تعالى من اكلها حلالا طيبا
وتقديم ما فيه النهي على زعم الحرمة ولا ريب في ان هذا انما
يتصور حيث كان الخطاب المساق لتوقعا بعد وقد تم هدى عباده به
وبعد ما وقع فمن ذي الذي يجترىء ومن ذي الذي يومر بالاكل والشكر
وحمل قوله تعالى فاخذهم العذاب وهم ظالمون على الاخبار بذلك

قبل

قبل الوقوع بايباء التصدي لاستصلاحهم بالامر والنهي وتوجيه
خطاب الامر بالاكل الى الموصفين مع ان ما يتلوه من خطاب النهي
متوجه الى الكفار كما فعله الواحدي حيث قال وانتم يا معشر
الموصفين مما رزقكم الله من الغنايم مما لا يليق بشان التنزيل الجليل
ان كنتم اياه تعبدون اي تطيعون او ان صح زعمكم انكم تقصدون
بعبادة الالهة عبادته تعالى انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم
الخنزير وما اهل لغير الله به تعليل لحل ما امرهم بالاكل مما رزقهم
اي انما حرم هذه الاشياء دون ما تزعمون حرمته من البحائر والسوائب
ونحوها فمن اضطر بما اعتراه من الضرورة فتناول شيا منها غير
باغ اي على مضطر اخر ولا عاد اي متجاوز قدر الضرورة
فان الله غفور رحيم اي لا يواخذه بذلك فاقيم سببه مقامه
وفي التعرض لوصف الربوبية ايما الى علة الحكم وفي الاضافة
الى ضميره عليه السلام اظهار لكمال اللطف اللطف به عليه السلام
وتصدير الجملة بانما لحصر المحرمات في الاجناس الاربعة الاعاصم
اليه كالسباع والحمر الاهلية ثم اكد ذلك بالنهي عن التحريم والتحليل
باهوائهم فقال ولا تقولوا لما تصف السنتكم اللام صلة مثلها
في قوله تعالى ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات اي لا تقولوا
في شان ما تصفه السنتكم من البهايم بالحل والحرمة في قولكم ما في بطون
هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على ازواجنا من غير ترتيب
ذلك الوصف عليا ملاحظة وفكر فضلا عن استناده الى وحي او
قياس مبني عليه الكذب منتصب بلا تقولوا وقوله تعالى هذا
حلال وهذا حرام بدل منه وجوز ان يتعلق بتصف على ارادة
القول اي لا تقولوا لما تصف السنتكم فتقولوا هذا حلال وهذا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)